الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

استثمار التأريخ بين المشاهدة والسرد السماعي

د. مهدي صالح دواي

اعتادت الادبيات الاكاديمية ان تختصر لنا مفهوم التأريخ بأنه (سجل لأحداث الماضي) دون اية اضافات لها قيمة في استيعابنا لهذا السجل، او ملامسته المرهقة لوجداننا، وطغت علينا بمرور السنين (ثقافة المسموع) من دون ان نرى شيئا، فحفظنا نصوص (حمورابي) القانونية دون رؤية مسلته المشهورة، وحلمنا بالثور المجنح يطير دون ان نرصد أبعاد اجنحته، فبقي استيعابنا للتأريخ يرتبط بالاوراق الامتحانية واحاديث الطرقات العشوائية.

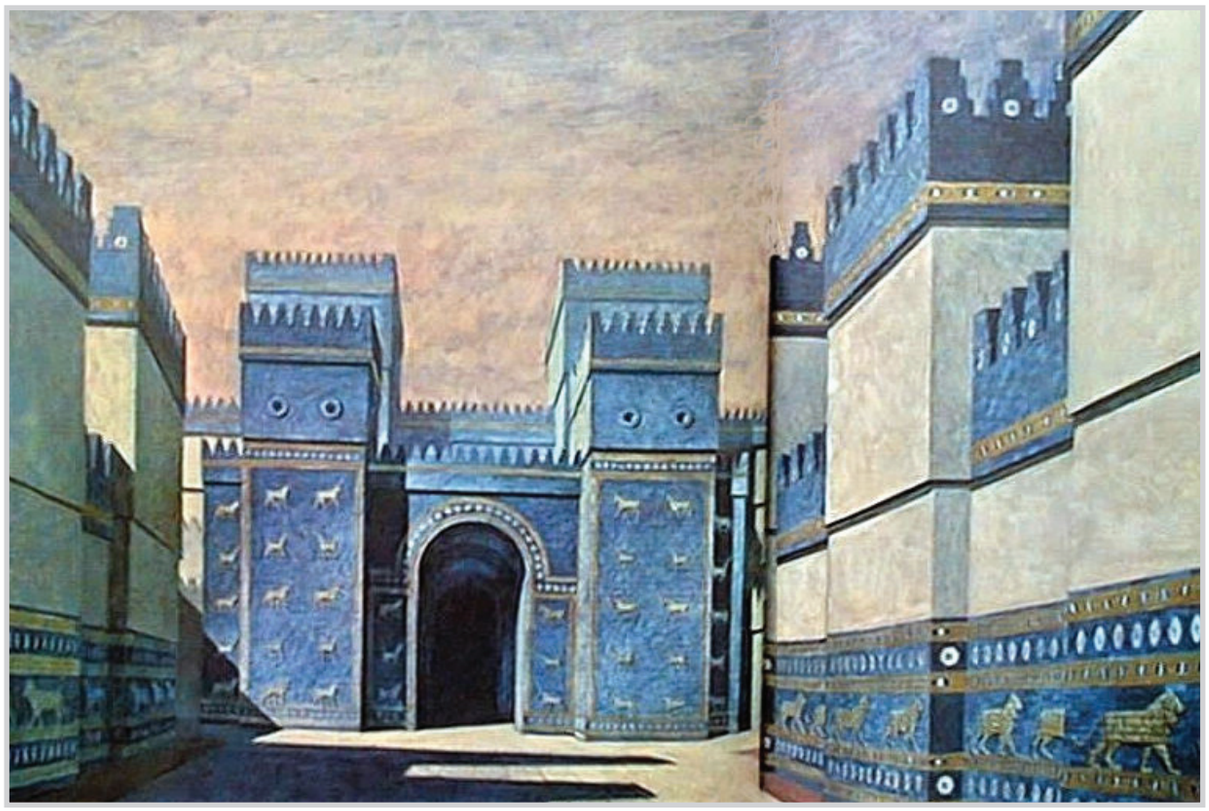

الى ان تحققت لي ثلاث زيارات تأريخية في مطلع الالفية الثالثة الى مدن : (طليطلة) الاسبانية و (اسطنبول) التركية و (بابل) العراقية، فكان لزاما بعدها ان أقرأ التأريخ بشكل اخر يرتبط جانبه الاول بحقيقة التاريخ كاصالة وتراث، والجانب الثاني، ان التاريخ (سجل لاحداث الماضي ومصدر مهم للدخل)، ومجمل هذه المقولة يتم تحفيزها وفقا لمشاهدة الاثر التأريخي وليس للسرد السماعي فقط.

فبمجرد الاقتراب من مدينة (طليطلة) التاريخية (٨٠ كلم جنوب مدريد)، تمتزج في المخيلة مشاعر الحنين والجذب الوجداني نحو (٣٧٣) سنة من الحكم العربي الاسلامي مازالت بصماته المرئية (المنظورة) تتجسد بفن العمارة الاسلامية التي سرعان ماتمحو اوجاع الغربة، في حين ترصد امامك خزائن شفافة تحوي ملابس الملوك العرب المسلمين الذين حكموا الاندلس مطرزا عليها بخيوط من ذهب عبارة (لاغالب الا الله)، فتزداد حماسا وكأنك احد فاتحي طليطلة، وسرعان ماتدير بيديك ازمنة التأريخ عندما تدخل مبنى (الكاتدرائية) وسط الاف التماثيل المنحوتة من المرمر، وفي احد اركانها ذهبا منسوبا الى مكتشف امريكا (كريستوفر كولومبس).

في حين يتيح لك الجلوس في احد الميادين مرور العالم من أمامك بالوانه وقومياته وديناناته وثقافاته، فتنتاب كيانك (غير المادي) مشاعر نادرة من التوحد الانساني. هكذا يفعل التأريخ عبر احد محطاته المرئية (طليطلة)، في حين يغدق مرة اخرى بعوائد اقتصادية لدعم الاقتصاد الاسباني، فكما هو مرصود فان سكان اسبانيا (٤٥) مليوناً شتاءا واكثر من (٧٥) مليون نسمة صيفا بفعل انشطة الجذب السياحي التي ترتكز في محورها على الاثار والمقتنيات التاريخية في اسبانيا.

(بيزنطوم، القسطنطينية، الاستانة، اسطنبول)، تسميات لمدينة واحدة عاشت عاصمة ل(١٦٠٠) عام، فهي عصارة التأريخ ومحور صراعاته، ومازالت مرئياتها من الأكثر جذبا للسياحة التاريخية على مستوى العالم، مما انعكس ايجابيا على فعاليات تركيا الاقتصادية والسياسية والثقافية، فبحكم الموقع الجغرافي النادر (الاسيو-اوروبي) وتنوع تراثها التأريخي فقد اصبحت اسطنبول مدينة (فسيفسائية) بمعنى الكلمة، فمرئياتها التأريخية تجعلها مقروءة (بدون تعليق او ترجمة) من قبل الجميع، فأكثر من (٢٥) مليون سائح سنويا لتركيا لابد من مرورهم بهذه الحاضرة التأريخية. وبتناغم يثير الذهول تلتقي ثقافات العالم في اسطنبول كل يوم بدون استحضارات ولاجداول اعمال ولامقررات، فالتأريخ كفيل بتنظيم شؤون السواح، فالكل مسترسل بوجدانياته بعيدا عن ازمات الحاضر وتوقعات المستقبل. حتما وراء هذه (الحبكة) الرائعة استثمارا لكل لحظة تأريخية قد تخطر ببالك وانت تتجول في اسطنبول، فلا شيء يعكر صفوك وأنت تتصفح التأريخ. أنها صناعة السياحة التاريخية، انها تعني فرص العمل ومعجلاتها الايجابية في الاقتصاد القومي.

لا نحتاج الا الى سويعات برية لنصل الى (بابل) ذات الازدهار غير المسبوق لحضارات ماقبل الميلاد، ولثقلها الحضاري هذا عشقها العالم دون ان يراها، فضمن (وفد الزيارة) اكاديمي قانوني من فرنسا قال بعد جولته في بابل (لقد تحقق اليوم احد احلامي) لما نسجه من خيال حول بابل طيلة حياته الاكاديمية، انها احدى مزايا الرؤيا الميدانية للتاريخ، ففيها تتحقق الاحلام وتنهض الدول وتجنى المكاسب المادية، ولتجسيد تلك الحقائق لابد من رصد المعوقات في هذه العينة التاريخية من ارض العراق.

ان اول مايثير الانتباه اثناء الزيارة هو عفوية المكان وبساطته التي لاتنسجم مع الاف من السنين الزمانية والمكانية التي مرت بها هذه المدينة، فهذه العفوية بحاجة الى بناء خدماتي يجعلها اكثر بروزا للسائح، فعفوية بابل غير مقصودة سياحيا، وانما هي وليدة الاهمال غير المسؤول لعقود من السنين، فعادة مايكون المرئي المباشر اكثر اذهالا من المسموع، لانه يجسد حقيقة المسموع،فكيف الحال ببابل التأريخ التي تحتاج الى استثمار سياحي منظم ومخطط لاشباع شراهة الرؤية المباشرة ومعاهدة النفس لزيارتها مرات ومرات.

لقد نظمت قوانين حمورابي (قبل اكثر من ٤٥٠٠ سنة) منظومات الامبراطورية انطلاقا من بابل، فحري الان اعادة تأسيسها وفقا لتزاوج مدروس مابين التأريخ والمعاصرة، فجغرافية بابل المتميزة مكانيا تؤهلها لان تكون مركزاً عالمياً للدراسات التاريخية، وغابات نخيلها المجاورة اكبر محمية طبيعية لهذه الشجرة التي عاصرت قرون الابداعات الحضارية، ومقتنياتها التأريخية متحفا يغني الزائر عن ثقافة (السماع) الشديدة النسيان، ومن ايحاءات جنائنها وبواباتها يمكن توظيف علوم الهندسة المعمارية لرسم خارطتها الجديدة بدون مغادرة عبق التاريخ.

ان الدعوة الى استثمار السياحة التأريخية باتت اكثر الحاحا للدواعي الثقافية الناتجة عن سهولة التواصل فيما بين الدول، وللمبررات الاقتصادية بفعل تذبذبات الاقتصاد الريعي، وقبل هذه وتلك فان العودة الى الماضي قد تجعلنا اكثر ثقة بالمستقبل.

حرية (ماريو) و(أندرو)

فريدة النقاش

خاضت المواطنة المصرية كاميليا لطفي معركة قضائية استمرت خمس سنوات لتحصل أخيرا على حكم محكمة النقض بحقها في حضانة طفليها التوأم »ماريو« و»أندرو رمسيس« رغم إعلان والدهما تحوله إلى الإسلام واصراره على حضانة الطفلين وتغيير ديانتهما تلقائيا طالما أنه هو غير ديانته وهو ما رفضته المحكمة .

وبهذا الحكم أدخلت محكمة النقض تعديلا ايجابيا طفيفا على القواعد القانونية السارية، إذ أكدت للمرة الأولي على حق الأم الكتابية في حضانة طفلها حتى بلوغه سن الخامسة عشرة الذي يحدده قانون الأحوال الشخصية كسن الاستغناء عن الحضانة حتى في حالة تحول والد الطفل إلى الإسلام، وهو مايتجاوز كثيرا سن »تعقل الأديان« وهو السابعة من العمر .

وكان محامو منظمة المبادرة المصرية للحقوق الشخصية قد تقدموا بطلب للنائب العام للطعن بالنقض على حكم كان قد صدر بإسقاط حضانة الأم تلقائيا بعد تحول والدهما إلى الإسلام .

وللنائب العام حق الطعن بالنقض على الأحكام النهائية التي لايجيز القانون للخصوم الطعن فيها مثل أحكام محاكم الأسرة، وذلك لمصلحة القانون إذا كان الحكم مبنيا على مخالفة للقانون أو خطأ في تطبيقه أو في تأويله .

وبناء على طلب من منظمة »المبادرة المصرية للحقوق الشخصية« دفع النائب العام في هذه القضية بعدم وجود نص قانوني ينظم مسقطات الحضانة عن النساء، وهو ما يوجب على المحكمة الرجوع إلى أرجح الأقوال من مذهب الامام أبي حنيفة . وقبلت محكمة النقض دفع النائب العام بأن تفسير محاكم الأسرة حاليا لمذهب الامام »أبي حنيفة« يشوبه الخطأ في تطبيق القانون حيث يتوجب على المحكمة قبل اسقاط الحضانة عن الأم المسيحية أن تبين مبررات ذلك، ولاتكتفي بالاستناد إلى مجرد بلوغ الصغير سن »تعقل الأديان« وهو السابعة كسبب لإسقاط الحضانة عن الأم .

وهكذا ذهب النائب العام المستشار عبدالمجيد محمود خطوة أبعد في اعتماده على النص الصريح للمادة ٦٤ من الدستور المصري التي تقول »تكفل الدولة حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية« . وهي واحدة من مواد قليلة جدا من الدستور المصري التي لاينظمها أي قانون أي أن حرية العقيدة هي مطلقة وبلا قيود

ولذلك قال النائب العام انه كان على المحكمة أن تطرح الاختيار على الصغيرين طالما تجاوزا سن السابعة تعقل الأديان ليقوما بممارسة دورهما وحقهما في الاختيار الذي تكلفت بالذود عنه الشريعة الإسلامية بين البقاء على عقيدتهما المسيحية، أو قبولهما طواعية ودون إكراه الانتقال إلى دين الإسلام إذ إنه لا إكراه في الدين كما تقول الآية القرآنية الصريحة .

ولكن محكمة النقض أصرت على تأكيد أحكامها السابقة التي قضت بأن اشهار أحد الوالدين إسلامه يجب أن يتبعه تغيير ديانة الأبناء إلى الإسلام تلقائيا حتى يصلوا سن البلوغ وهو الخامسة عشرة .

وتعتزم وزارة العدل تقديم تعديلات لقانون الأحوال الشخصية لتتضمن نصا تشريعيا يأخذ بالرأي القانوني للنائب العام وذلك بمنح الأطفال حق اختيار دياناتهم متى تجاوزوا سن السابعة، وهو الحق الذي لابد أن تدافع عنه كل القوى الديمقراطية والمستنيرة في المجتمع رجالا ونساء .

ويبقى أن هناك أيضا قضية المسلمين المتحولين إلى المسيحية والذين ترفض السلطات الاعتراف بدياناتهم الجديدة رغم ترحيبها وتهليلها للمتحولين من المسيحية للإسلام وهو ما يعيدنا إلى المربع رقم صفر والتي نصت المادة ٦٤ من الدستور المصري والمادة ٥ التي تنص على المواطنة، فحرية الاعتقاد هي حق من حقوق المواطنة التي مايزال أمامنا في مصر والوطن العربي عامة شوط طويل لاقرارها في الواقع الذي أهدرها بعد أن نصت عليها الدساتير والمواثيق الدولية وحتي نقطع خطوة أخري إلى الأمام بغية التناغم بين الهيئات القضائية، نحن بحاجة إلى ثورة ثقافية في سياق التراث والنصوص الفقهية ثورة تنهض على مبدأ أساسي مايزال ملتبسا في ذهن الجمهور العادي ومشوشا بفعل النفوذ الرجعي المتنامي . . هذا المبدأ البسيط يقول إن الفقه ليس نصوصا إلهية بل هو اجتهاد قام به بشر مثلنا نحن الذين ازدادت معارفنا آلاف المرات عن معارفهم، وتغيرت السياقات والملابسات والزمن الذي نعيش فيه تغيرا جذريا عن زمانهم، وعرف زماننا المواثيق الدولية التي تتضمن قيما عليا وانسانية شاملة بوسعنا أن نعتمد عليها ونشرع وفقا لها وفيها قبسا من ثقافتنا وقيمنا، وفيها أساس اعتراف لا لبس فيه بحرية الاعتقاد وحقوق المواطنة التي لاتتجزأ ومازلنا نحن نتلكأ خلف العالم لاقرارها، بل ونتخاذل في الدفاع عنها .

هجمة جديدة على استقلال القضاء

حسين عبد الرازق

فاجأ المستشار (السابق) ممدوح مرعي وزير العدل قضاة مصر بالتقدم بمشروع قانون بتعديل قانون السلطة القضائية لزيادة عدد أعضاء مجلس القضاء الأعلى إلى ١١ عضوا بدلا من ٧، بإضافة رئيسي محكمتي استئناف المنصورة والإسماعيلية ورئيسي محكمتي شمال وجنوب القاهرة الابتدائية، واختار الاجتماع الأخير لمجلس القضاء الأعلي الذي يرأسه مقبل شاكر رئيس محكمة النقض المحال للمعاش اعتبارا من أول يوليو وحليف الوزير ليحصل على موافقة المجلس على التعديل تمهيدا لإصدار قرار جمهوري بقانون يتضمن هذا التعديل .

وجاء رد فعل جموع القضاة سريعا وواضحا، دفاعا عن استقلال السلطة القضائية، فقرر مجلس إدارة نادي القضاة ببني سويف في اجتماع طارئ عقده برئاسة المستشار محمد عصمت يونس رئيس النادي ورئيس محكمة استئناف أسيوط رفض مشروع مرعي وإرسال برقية عاجلة لرئيس الجمهورية لحثه على عدم الموافقة على هذا التعديل لقانون السلطة القضائية .

وأصدر نادي قضاة الإسكندرية برئاسة المستشار إسماعيل بسيوني رئيس النادي ورئيس محكمة استئناف الإسكندرية بيانا استنكر فيه هذا التعديل المقترح للقانون، وبعث ببرقية لرئيس الجمهورية تناشده حسم الموقف والحفاظ على استقلال القضاء ومنع التداخل بين سلطات الدولة الثلاث، التشريعية والتنفيذية والقضائية، وأصدر نادي قضاة مصر بالقاهرة بيانا موقعا من المستشار أحمد الزند رئيس النادي بعد اجتماع طارئ لمجلس الإدارة ضد هذا التعديل، رغم أن مجلس إدارته الحالي خاض رئيسه وغالبية أعضائه معركة ضارية ضد تيار الاستقلال في نادي القضاة متحالفا مع الوزير ممدوح مرعي والمستشار مقبل شاكر رئيس مجلس القضاء الأعلى.

وينصب اعتراض القضاة على مشروع الوزير مرعي على قضيتين مهمتين.

الأولي رفض ضم رئيسي محكمتي شمال وجنوب القاهرة الابتدائية للمجلس (حيث يمثل ذلك اعتداء على استقلال السلطة القضائية، حيث يتم اختيارهما وندبهما بمعرفة السلطة التنفيذية ممثلة في وزير العدل، وبالتالي يمثلانها في مجلس القضاء الأعلي) فطبقا للقانون ٦٤ لسنة ٢٧٩١ والمعدل بالقانون ٥٣ لسنة ٤٨٩١ يقوم وزير العدل بندب وتجديد ندب من يختارهم من مستشاري محكمة الاستئناف ليكونوا رؤساء للمحاكم الابتدائية (مع ما يصاحب هذا الانتداب من مزايا مالية وعينية)، وتعطي الفقرة الرابعة من المادة ٤٩ من قانون السلطة القضائية وزير العدل حق تنبيه الرؤساء بالمحاكم الابتدائية وقضاتها .

الثانية، أن إصدار هذا التعديل بقرار جمهوري بقانون وفي غيبة مجلس الشعب يعرضه للطعن بعدم الدستورية لعدم توافر حالة الضرورة والاستعجال، فالمادة ٧٤١ من الدستور تنص على أنه (إذا حدث في غيبة مجلس الشعب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير جاز لرئيس الجمهورية أن يصدر في شأنها قرارات تكون لها قوة القانون) .

ولاحظ أحد الباحثين أن قانون السلطة القضائية وتعديلاته التي وصلت إلى ٥١ تعديلا (قد صدرت جميعا بقرار بقانون من رئيس الجمهورية وليس بقانون، رغم ما هو مستقر عليه قضائيا بأن المسائل التي تتصل باستقلال القضاء لا يجوز تنظيمها بأداة تشريعية أدني مرتبة من القانون الصادر من السلطة التشريعية بغية ألا تتسلط السلطة التنفيذية على السلطة القضائية) .

وكما يبدو فانتهاك استقلال السلطة القضائية والصدام المتوالي مع القضاة من جانب وزير العدل الحالي (ممدوح مرعي) خلال السنوات الأربع الماضية ليس سياسة الوزير فقط رغم وجود الجانب الشخصي فيها وإنما هي سياسة الحكم، الذي انحاز في كل المعارك التي خاضها قضاة مصر دفاعا عن استقلال السلطة القضائية، إلى جانب وزير العدل وسياسته في انتهاك استقلال القضاء وحصار نادي قضاة مصر والتدخل في انتخاباته، وهو أمر خطير يكشف طبيعة هذا الحكم المعادي للديمقراطية والمنحاز للاستبداد .

أهمية الإشراف التربوي في تقدم التعليم

مهدي زاير جاسم

من المسلمات التي تؤكدها الدراسات والتقارير إن الإنسان في بؤرة الجهود الإنمائية بوصفه الهدف الأساس لها ، والوسيلة الرئيسية لتحقيقها وبالتالي لان نوعية هذا الإنسان تصبح أمراً لا غنى عنه في بلوغ الغايات المرجوة ، وعليه يصبح التعليم حقاً للجميع ،ومن هنا تحتل التربية بمفهومها الشامل،مكان الصدارة في المجتمعات كافة، ويصبح المعلم هو حجر الزاوية في نجاح العملية التربوية وتحقيق أهدافها المنشودة ، فلاعجب أن تحتل قضية (إعداد المعلم) المكانة الكبرى، والأهمية القصوى ،لما له الدور الكبير في بناء وتأهيل قيادات المجتمع السياسية والاجتماعية .

إذا كان المعلم ((أمة في واحد)) حسب التعبير التربوي الدارج لما يضطلع به من دور كبير في عملية بناء المجتمع، وبما أن المعلم هو العماد في بناء مجتمع مزدهر ومتقدم فأن (قيمة المعلم) هو الذي يضمن تحقيق هذه الأهداف وتأسيساً على المقولة التربوية التي تؤكد أنه (لايمكن لأي نظام تعليمي أن يرتقي أعلى من مستوى المعلمين فيه) وبناء على هذا الكلام فإن الذي يستطيع تقويم أداء المعلم في المدرسة من حيث طريقة إلقاء المادة، والقدرة على توصيل المعلومات إلى التلاميذ ،ومعرفة خطته السنوية هو(المشرف التربوي) صاحب الدور الكبير في عملية مواكبة المعلمين وحثهم على تقديم الأفضل للطالب والمدرسة، ونذكر هنا بعض التعاريف التي وردت في كتب التربية لبيان الدور الحقيقي الذي يلعبه المشرف التربوي في العملية التربوية فعرفه بوردمان (Boardman):[إنه المجهود الذي يبذل لاستثارة وتنسيق وتوجيه النمو المستمر للمعلمين في المدرسة فرادى وجماعات لكي يفهموا وظائف التعليم فهماً أحسن ويؤدوها بصورة أكثر فاعلية حتى يصبحوا أكثر قدرة على استثارة وتوجيه النمو المستمر لكل تلميذ نحو المشاركة الذكية العميقة في بناء المجتمع.

كما عرفة العالم برجز (Briggs) تنسيق وإثارة وتوجيه نمو المعلمين لغرض إثارة وتوجيه نمو كل طفل للمشاركة الذكية في المجتمع والعالم الذي يعيش فيه.

وكما عرفه القاموس التربوي :جميع الجهود المنظمة التي يبذلها المسؤولون لتوفير القيادة للمعلمين والعاملين في الحقل التربوي في مجال تحسين التعليم مهنياً ، ويشمل ذلك إثارة النمو المهني وتطوير المعلمين.

ولا بد ان نسأل ما المهارات الاساسية التي ينبغي أن تتوفر في المشرف التربوي لكي يكون قادراً على أداء عمله بصور تمكنه من تحسين قدرات المعلمين في الاتجاهات كافة ونذكر منها الحساسية. تمتعه بالمهارات التحليلية ومهارات الاتصال.له خبرة طويلة في مجال التدريس كأن يكون عشرين سنة فما فوق ويتميز بمهارة في العلاقات الإنسانية.

وهنا نسأل أنفسنا مجموعة أسئلة منها كيف نستطيع تطوير المشرفين التربويين ؟ وهل مجرد حصوله على الشهادة أن أمر العلم والتحصيل قد انتهى!!.او مجرد حصوله على الوظيفة أنه لن ينازعه عليها أحد؟. وهل دور المعلم هو إيصال المعلومة في الكتاب المقرر فقط ؟!.

ونقول لكي نصل بالمعلم إلى أرقى الإمكانات يجب علينا تطوير وصقل المشرف التربوي، من خلال عقد اجتماع بداية كل فصل دراسي للمعلمين والمشرفين ، وعقد دورات تدريبية بداية كل فصل دراسي، إرسال بعثات إلى الخارج من أجل اكتساب الخبرات ومعرفة تجارب الدول الغربية وتحقيق زيارة المشرفين لبعضهم البعض داخل مديريات التربية، وتوفير بعض الكتب التربوية للمعلمين.عقد مؤتمر عام لجميع المشرفين التربويين على مستوى البلد .

ومن المشكلات التي نرى أنها تعيق عملية الإشراف منها عدم جدوى الزيارات الصفية بصورتها الحالية ، الازدواجية في الإشراف حيث أن لكل معلم أكثر من مشرف، وجود معلمين غير مؤهلين تربوياً ، نقل المعلمين في نصف العام الدراسي يربك العملية الدراسية ويقلل من عطاء التلاميذ الذين تعودوا على طريقة تدريس معينة .

ومن أهم الامور التي يجب ان يلتزم بها المشرفون التربويون ، التنويع في وسائل الإشراف المتعددة، تذكر أيها المشرف أن المواد المدرسية التي تشرف على معلميها مواد تطبيقية.الاهتمام بمتابعة المعلمين في طرائق التدريس التطبيقية..ربط المشرف بالدوريات والمطبوعات التي تهمه في مجال التركيز الذي يدرسه.الزيارات الميدانية لجهات لها علاقة بمواضيع الدراسة تصقل خبرة وموهبة المشرف.

آراء وأفكار
Opinions & Ideas

ترحب آراء وافكار بمقالات الكتاب وفق الضوابط الآتية:
١ . يذكر اسم الكاتب كاملا ورقم هاتفه وبلد الاقامة .
٢ . ترسل المقالات على البريد الالكتروني الخاص بالصفحة:

Opinions112@ yahoo.com